

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقول ا [ تعالى { قاتلوا الذين لا يؤمنون با [ ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم ا [ ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون { / التوبة 29 / أذلاء . و { المسكنة } / البقرة 61 / . و / آل عمران 112 / مصدر المسكين يقال فلان أسكن من فلان أحوج منه ولم يذهب إلى السكون . وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم . وقال ابن عيينة عن ابن أبي نجيح قلت لمجاهد ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير وأهل اليمن عليهم دينار ؟ قال جعل ذلك من قبل اليسار . [ ش ( أوتوا الكتاب ) اليهود والنصارى . ( الجزية ) وهي جزء من المال يؤخذ على الرؤوس منهم كل سنة مقابل حمايتهم وإقرارهم في بلاد المسلمين . ( عن يد ) عن قهر وغلبة . ( صاغرون ) ذليلون حقيرون مهانون ولذا لا يجوز إغزازهم ولا رفعهم على المسلمين ولا يسمح لهم بإظهار شعائريهم ولا إفشاء عقائدهم . ( ولم يذهب . . ) أي إن الذي قال معنى أسكن أحوج لم يذهب إلى أن مسكين ونحوه مشتق من السكون الذي هو قلة الحركة وإنما من المسكنة التي هي الفقر والحاجة . ( من قبل ) أي من أجل غناهم ]